

الخاصّ الشاهي (السُلطاني) في لواء القدس في القرن العاشر الهجريّ/ السادس عشر الميلاديّ (الإدارة، الموارد، الجباية، النفقات)

زهير غنّايـم عبد اللطيف غنّايـم* ومحمود سعيد إبراهيم أشقر**

ملخص

تقفُ هذه الدراسة على الخاصّ السلطانيّ في لواء القدس في القرن العاشر الهجريّ/ السادس عشر الميلاديّ، متناولَةً الرسوم والضرائب المختلفة التي كانت جارية فيه، ومُبيِّنَةً طرائق إدارته وجباية عائداته الماليّة والجهات التي تستفيد من تلك العائدات، وهي خزينة الدولة العامّة وبعض المؤسسات الدينيّة في القدس، إضافة إلى عدد من أصحاب الوظائف الدينيّة.

الكلمات الدالة: الخاصّ السلطانيّ، الإدارة، الموارد، الجباية، النفقات.

المقدمة

تتوّعت الرسوم والضرائب التي تُجبيها الدولة العثمانيّة من لواء القدس لتشمل تلك المفروضة على الأراضي، مثل القسّم والخراج والمال الصيفي، والرسوم على الأفراد كالجزية والبادهوا، والرسوم على الحيوانات، ورسوم الحسبة على البضائع المُباعة في الأسواق.

وقد ميّزت الدولة العثمانيّة مدينتي القدس والخليل وسكانهما في مجال الضرائب والرسوم، فأعفت سكّان القدس المسلمين من دفعها، كما أعفت الأشراف في اللواء من دفعها أيضاً، واستثنت الأراضي الوقف العائدة للمسجدين الأقصى في القدس والإبراهيمي في الخليل من دفع العُشر للدولة وجعلته للمسجدين، بل إنّ الدولة العثمانيّة خصّصت أموالاً تُصرف على أهالي القدس وتنقل إليها سنويّاً من الآستانة، العاصمة العثمانيّة، عُرفت بالصّرة الروميّة، وصّرة أخرى تنقل إليها من القاهرة عُرفت بالصّرة المصريّة.

وقد ورّعت الدولة عائدات هذه الضرائب والرسوم على شكل تيمارات (إقطاعات) خصّصت للسلطين، عُرفت بأسماء مختلفة مثل الخاصّ الشاهي (خاصّ بادشاه، والخاصّ السلطاني)، وأخرى على أمراء الألوية عُرفت باسم خاصّ أمير اللواء، وعلى الجنود السباهيّة عُرفت باسم الزعامت والتيمار. وسيتناول هذا البحث الرسوم والضرائب العائدة إلى الخاصّ السلطانيّ (الشاهي) وكيفية إنفاقها.

تعتمد هذه الدراسة على مصدرين أساسيين من مصادر التاريخ في الفترة العثمانيّة: الأول دفاتر الطابو (التحرير) العثمانيّة التي حقّقها ودرسها ونشرها محمّد عدنان البخيت ونوفان الحمود، وتوفي هذه الدفاتر معلومات مهمّة عن الضرائب والرسوم في لواء القدس وأعداد السكان فيه، والمخصّصة عليهم من السلطين (الخاصّ الشاهي) والولاية وأمراء الألوية. والثاني سجلات محكمة القدس الشرعيّة، وهي توفر معلومات مهمّة عن طرائق وأساليب تقدير هذه الرسوم والضرائب، وعن كيفية جبايتها والعاملين فيها، وكيفية إنفاقها/ والمستفيدين منها، وتأثيرها في أوضاع السكّان في اللواء

- تاريخ استلام البحث 2018/07/01م، وتاريخ قبوله للنشر 2019/05/26م.

* جامعة القدس/ كليّة الآداب/ دائرة التاريخ، القدس - فلسطين

** مؤسّسة إحياء التراث/ وزارة الأوقاف، القدس - فلسطين

اقتصادياً واجتماعياً؛ لذا فإنّ كلا المصدرين مهمّين ومكمّلين لبعضهما بعضاً في دراسة الرسوم والضرائب في لواء القدس، ولا يمكن إعطاء صورة واضحة عن الموضوع من غير الرجوع إليهما.

أولاً- موارد الخاصّ الشاهي (السلطاني)

تنوعت الرسوم والضرائب التي كانت جارية في الخاصّ السلطاني في لواء القدس لتشمل الرسوم المفروضة على الأراضي ومنها القسّم (1) والعُشر (2) والخراج (3) ورسوم الاحتساب (4) والرسوم على الحيوانات (5) والرسوم على السكان مثل الجزية (6) والبادهوا (7)، ولكنّ هذه الرسوم والضرائب لم تكن جارية بشكل دائم في الخاصّ السلطاني، فقد تكون في سنة جارية في الخاصّ السلطاني وتنتقل في السنة التالية إلى خاصّ أمير الأمراء أو إلى التيمار (8).

1- الرسوم والضرائب على الأراضي

1. القسم: حصّة من المحصول قد تكون الثلث أو الربع أو الخمس، والثلث هو الأكثر انتشاراً، ويعود القسم لأصحاب التيمارات (الإقطاعات). أو للجهات الموقوفة عليها الأرض، لواء القدس الشريف من دفتر تحرير دفتر 1015، (945هـ/1538-1539م)، دراسة وتحليل محمّد عدنان البخيت ونوفان رجا السوارية، عمّان 1429هـ/2008م ص195، ص233، وسيشار إليه في ما بعد دفتر 1015، لواء القدس الشريف، دفتر مفصل 289 إس (961هـ/1553-1554م) دراسة وتحليل وترجمة محمّد عدنان البخيت ونوفان رجا السوارية، عمّان 1431هـ/2010م، ص94-103، وسيشار إليه في ما بعد دفتر 289.
2. العُشر: وكان يُجبي من الأراضي الوقف والملك بنسبة 10% من القسم العائد للهايتين الجهتين باستثناء تلك الموقوفة على المسجد الأقصى وقبة الصخرة والمسجد الإبراهيمي، سجلات المحكمة الشرعية في القدس، وسوف يشار إليها، س.ش.ق، ص53، ص101، 3 جمادى الأولى 987هـ/ 12 تشرين الأول 1570م؛ لواء القدس الشريف من دفتر مفصل لواء صفد والغزة (غزة). والقدس الشريف من دفتر تحرير 427 (932/1525-1526-934هـ/1527-1528م) دراسة وترجمة محمّد عدنان البخيت ونوفان رجا السوارية، ص178 وص181، وص195، وسوف يشار إليه في ما بعد دفتر 427.
3. الخراج: ويُجبي عن الأشجار المثمرة كالزيتون والتين والمشمش واللوز والسفرجل والكروم، وعُرف أيضاً بالعداد، ويُسمّى أحياناً بأسماء الأشجار التي يُجبي عنها، مثل عداد الزيتون. أبو يوسف/ يعقوب بن إبراهيم (ت 182هـ/ 798م). كتاب الخراج، بيروت، دار المعرفة للطباعة والنشر، 1979م، ص25-35، 50-70؛ س.ش.ق، ص53، ص453، 9 ربيع الثاني 978هـ/ 19 أيلول 1570م، س.ش.ق، ص27، ص101، 3 جمادى الأولى 960هـ/ نيسان 1553م، أحمد آق كوندوز، التشريع الضريبي عند العثمانيين، ترجمة فاضل بيات، منشورات لجنة بلاد الشام، عمان، 1425هـ/ 2004م، ص59-65. وسيشار إليه في ما بعد كوندوز، التشريع.
4. رسوم الحسبة: الرسوم التي تُجبي عن السلع التي تُباع في الوكالات والخانات مثل الحبوب والخضار والقطن، س.ش.ق، ص37، ص538، 13 ذي الحجة 966هـ/ 25 أيلول 1559م، محمد سليم البعقوب، ناحية، القدس الشريف في القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي، منشورات البنك الأهلي، الطبعة الأولى، عمّان 1419هـ/ 1999م ج1، ص140، وسيشار إليه في ما بعد البعقوب، ناحية.
5. الرسوم على الحيوانات: وتُفرض على الأغنام والماعز والأبقار، وتُسمّى أحياناً أعداد الأغنام، رسم معزة، كوندوز، التشريع، ص22 وص81، دفتر 427، ص101-102.
6. الجزية: وتُفرض على السكان أهل الذمّة من اليهود والنصارى، كوندوز، التشريع، ص33-37.
7. البادهوا: ضريبة تتكون من مجموعة من الرسوم، مثل رسم العروس والجرائم والجنابة والطابو، لواء القدس الشريف من دفتر التحرير 131 T.D (932-938هـ/ 1525-1532م) دراسة وترجمة محمّد عدنان البخيت ونوفان رجا السوارية، لندن، مؤسسة الفرقان للتراث الإسلامي/ لندن، ط1، 2007م، ص159-161. وسيشار إليه في ما بعد دفتر 131؛ كوندوز، التشريع، ص75-77؛ أكمل الدين إحسان أوغلي، الدولة العثمانية، تاريخ وحضارة، (ج2)، نقله إلى العربية صالح سعادي، منظمة المؤتمر الإسلامي، مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية بإستانبول (آسيكا)، إستانبول، ط1، 1999، ج1، ص645. وسيشار إليه في ما بعد أوغلي، الدولة العثمانية أوغلي.
8. دفتر 289، ص266-274، دفتر 131، ص159-161.

تتوّعت الرسوم والضرائب التي كانت تُجبي من الأراضي الزراعية التي كانت جارية في الخاصّ السلطاني. أ- القسّم: ويُجبي من الأراضي الجارية جميعها أو حصّة منها في الخاصّ السلطاني، ويُجبي القسّم عن المحاصيل الحقلية كالقمح والشعير والذرة والفلول، وعن الزيت أيضاً، فوفقاً لدفتر 289 العائد لسنة 960هـ (1553-1554م) فإنّ قرية برقاً كانت جارية جميعها في الخاصّ السلطاني كانت تدفع القسّم على أساس الثلث من إنتاجها الزراعي، فهي تدفع 2880 آجة⁽⁹⁾ حنطة و1300 آجة شعير و300 آجة زيت⁽¹⁰⁾، كذلك فإنّ قرية عور الفوقا جارية جميعها في الخاصّ السلطاني تدفع 120 آجة حنطة و130 آجة شعير و95 آجة زيت⁽¹¹⁾، ووفقاً لدفتر 516 العائد لسنة 970هـ/1562م فإنّ قرية قبيبة جارية جميعها في الخاصّ السلطاني تدفع على أساس حصة الثلث، فكانت تدفع 480 آجة حنطة و780 آجة شعير و120 آجة زيت و12 آجة مال صيفي⁽¹²⁾.

أمّا الأراضي التي كانت جارية في الخاصّ السلطاني والوقف على شكل حُصص بين الطرفين فإنّ حصّة الخاصّ السلطاني تكون وفقاً لحصته من القسّم، ويكون القسّم موزعاً بين الخاصّ السلطاني والجهة المشتركة معه في الأرض، فقد كانت قرية زانوع موزّعة بين وقف المسجد الإبراهيمي الخليل بحصّة 8 قراريط⁽¹³⁾ والخاصّ السلطاني بنسبة 16 قيراط وقسمها من الحنطة والشعير والزيت يبلغ 900 آجة منها 600 آجة للخاصّ السلطاني والباقي 300 آجة يذهب لوقف المسجد الإبراهيمي⁽¹⁴⁾، كذلك فإنّ بيت لحم كانت موزّعة بين الخاصّ السلطاني بحصّة 18 قيراط ووقف الحرمين⁽¹⁵⁾ بحصّة 6 قراريط، فكانت حصّة الخاصّ السلطاني منها 6690 آجة وحصّة وقف الحرمين 2230 آجة⁽¹⁶⁾.

2- العُشر

كان العُشر من الرسوم الجارية في الخاصّ السلطاني، والعُشر يفرض على إنتاج الأراضي الجارية في الملك الخاصّ وفي الوقف ما عدا تلك الأراضي الموقوفة على الحرمين، فإنّ عُشرها يذهب لصالح المسجدين، فقد كانت قرية بيت ثول جارية في الوقف على المدرسة العثمانية⁽¹⁷⁾ والقسّم من أراضيها يذهب لصالح المدرسة بينما العُشر على

9. الأجرة: أول نقد فُضي عثماني في عهد السلطان أورخان سنة 727هـ/1326م. خليل إينالجك، ودونالد كوترات، التاريخ الاقتصادي والاجتماعي للدولة العثمانية، ج2، ترجمة عبد اللطيف الحارس، بيروت، دار المدار الإسلامي، ط1، 2007، ج2، ص743-744، وسيشار إليه في ما بعد إينالجك، التاريخ؛ شوكت باموك، التاريخ المالي للدولة العثمانية، ترجمة عبد اللطيف الحارس دار المدار الإسلامي، الطبعة الأولى، بيروت 1425هـ/1999م، ص100-118، وسيشار إليه في ما بعد باموك، التاريخ المالي.

10. لواء القدس الشريف، دفتر مفصل 516 إس (970هـ/1562م)، دراسة وترجمة محمد عدنان البخيت ونوفان، رجا السواريّة، عمّان، 1432هـ/2011م، ص246، وسيشار إليه في ما بعد دفتر 516.

11. دفتر 289، ص276.

12. دفتر 516، ص288.

13. القيراط: وحدة مساحة استخدمها العثمانيون في حساب مساحة الأرض والدور وغيرها من العقارات؛ حيث كانت تقسم بغضّ النظر عن مساحتها إلى 24 قيراط. فالتر هنتس، المكايل والأوزان الإسلامية وما يعادلها في النظام المترى، ترجمه عن الألمانية كامل العسلي، منشورات الجامعة الأردنية، عمان، 1389هـ/1970م. وسيشار إليه في ما بعد هنتس، المكايل؛ سهيل صابان، المعجم الموسوعي للمصطلحات التاريخية العثمانية، مكتبة الملك فهد الوطنية، الرياض، ط1، 1421هـ/2000م، ص187، وسيشار إليه فيما بعد صابان، المعجم.

14. دفتر 516، ص291.

15. الحرمين: مصطلح أطلق في عدد من المصادر التاريخية المحلية على المسجد الأقصى في القدس والمسجد الإبراهيمي في الخليل.

16. دفتر 1015، ص166.

17. المدرسة العثمانية: تقع في باب المتوضأ في القدس، وفتحتها أصفهان شاه خاتون بنت محمود العثمانية سنة 840هـ/1436م، مجبر الدين الحنبلي، عبد الرحمن بن محمد بن عبد الرحمن بن محمد العليمي المقدسي أبو اليمن (ت 927هـ/1521م) الأئس الجليل بتاريخ القدس

القسم والبالغ 358 آقجة جاري في الخاصّ السلطاني⁽¹⁸⁾، وكانت قرية عرار السفلى جارية جميعها في وقف المدرسة المعظميّة⁽¹⁹⁾ والقسم يذهب لصالح المدرسة، أما العشر البالغ 293 آقجة خاصّ سلطاني⁽²⁰⁾، وقرية ديرالسد جارية في الوقف على المدرسة المعظميّة والقسم يذهب للمدرسة بينما العشر البالغ 655 آقجة جاري في الخاصّ السلطاني⁽²¹⁾. وبينما كانت قرية نجم موزعة بين ثلاثة أوقاف منها 8 قراريط على المسجد الظاهر⁽²²⁾ و12 قيراط وقف على برهان بن أبي شريف⁽²³⁾، والباقي 4 قراريط وقف السلطان المملوكي قايتباي⁽²⁴⁾ على المدرسة الأشرفيّة (القايتباييّة) التي أنشأها في القدس، فإنّ عشر القسم المفروض على الأوقاف الثلاثة والبالغ 144 آقجة جاري في الخاصّ السلطاني⁽²⁵⁾.

3- الخراج

وكان يُفرض على الأشجار المثمرة كالزيتون والتين والكروم والخروب، فقد كانت قرية بيت لحم تدفع 250 آقجة خراج كروم و1000 آقجة خراج زيتون و500 آقجة خراج تين جارية جميعها في الخاصّ السلطاني وفقاً لدفتر 1015 العائد لسنة 970هـ/1560م⁽²⁶⁾، ووفقاً لدفتر 289 العائد لسنة 961هـ/1553م-1554م فإنّ قرية برقا كانت تدفع 20 آقجة خراج أشجار⁽²⁷⁾ وكانت القرية نفسها تدفع 10 آقجات وفقاً لدفتر 516 العائد لسنة 970هـ/1562م⁽²⁸⁾.

4- المال الصيفي:

وهو رسم يُدفع عن المحاصيل الصيفيّة، مثل الخضروات، فكانت قرية القبيبة تدفع 120 آقجة مال صيفي جارية في الخاصّ السلطاني وفقاً لدفتر 516 العائد لسنة 970هـ/1562م⁽²⁹⁾ وكانت قرية دير صالح تدفع 120 آقجة مال

-
- والخليل، (2ج)، وزارة الثقافة، عمّان، الطبعة الأولى، 2009م، ج2، ص36. وسيشار إليه في ما بعد، مجير الدين الحنبلي، الأُس الجليل؛ عبدالجليل عبدالمهدي، المدارس في بيت المقدس في العصرين الأيوبي والمملوكي، عمّان، الطبعة الأولى، مكتبة الأقصى 1981م، ج1، ص130-139، وسوف يشار إليه في ما بعد عبد المهدي، المدارس؛ اليعقوب، ناحية، ج2، ص317.
18. دفتر 516، ص293.
19. المدرسة المعظميّة: أنشأت سنة 614هـ/1217م، وقد حبسها الملك المعظم شرف الدين عيسى بن سيف الدين محمد علي فقهاء المذهب الحنفي، الحنبلي، الأُس، ج2، ص40، عبد المهدي، المدارس، ج1، ص391-393، اليعقوب، ناحية، ج2، ص321-323.
20. دفتر 516، ص240.
21. دفتر 516، ص253.
22. المسجد الظاهر: يقع هذا المسجد في غزة. دفتر 312، ص268.
23. برهان بن أبي شريف (822-906هـ/1419-1500م)، ولد في القدس ورحل إلى مصر طلباً للعلم ثم عاد إلى القدس واستقرّ فيها، وامتنك أراضي ببعض القرى منها 9 قراريط من قرية طيبة الاسم و5 قراريط من قرية بيت سقايا و12 قيراط من أراضي قرية بيت تعمر. دفتر 427، ص190-192، دفتر 131، ص202.
24. السلطان قايتباي: من السلاطين المماليك حكم في الفترة ما بين عامي 872-902هـ/1467-1497م، له العديد من المنشآت العمرانية في القدس مثل الرباط الزمني والمدرسة الأشرفيّة وسبيل قايتباي. عيلة المهدي، القدس تاريخ وحضارة، بيروت، دار نعمة للطباعة والنشر، ط1، 1420هـ/2000م، ص274-281، اليعقوب، ناحية، ج2، ص309. وسيشار إليه في ما بعد المهدي، القدس.
25. دفتر 516، ص263.
26. دفتر 1015، ص166.
27. دفتر 289، ص276.
28. دفتر 516، ص246.
29. دفتر 516، ص288.

صيفي وخراج وفقاً لدفتر 516 العائد لسنة 970هـ/1562م⁽³⁰⁾.

5- الرسوم على الحيوانات (رسم معزة، رسم نحل)

فرض العثمانيون الرسوم والضرائب على الحيوانات التي يربّيها الفلاحون، ووردت هذه الرسوم والضرائب في دفاتر الطابو العثمانية باسم رسم معزة ونحل، وأحياناً باسم رسم غنم. كما فرضت الرسوم على النحل الذي كان يربّى في الأراضي الخراجية. وكانت الرسوم التي تُجبي عن الحيوانات من بعض القرى جارية في الخاص السلطاني، فقد كانت قرية نجم تدفع 15 آقجة رسم معزة ونحل وقرية القبيبة 50 آقجة وقرية زانوح 25 آقجة وبيت ثول 225 آقجة وفقاً لدفتر 516 العائد لسنة 945هـ/1538-1539م⁽³¹⁾.

ويوضّح الجدول الآتي ما تدفعه بعض القرى في لواء القدس من رسم معزة ونحل جارية جميعها في الخاص السلطاني وفقاً لدفتر 289 العائد لسنة 961هـ/1553-1554م⁽³²⁾.

برقا	علا السفلى	بيت عور الفوقا	بيت سقايا	كفر نعمة	أريحا
218	30	10	150	212	30 رسم معز ونحل 204 رسم جاموس

ويظهر من الجدول اختلاف ما كان يُجمع من قرية إلى أخرى تبعاً لأعداد الحيوانات فيها؛ فكانت قرية كفر نعمة الأعلى في ذلك، ممّا يُظهر اهتمام سكان هذه القرية بتربية الحيوانات، بينما يظهر أنّ تربية الجواميس هي التي كانت أكثر انتشاراً في أريحا.

6- الرسوم على الأفراد

أ- البادهوا:

وهي ضريبة كانت تتكوّن من عدد من الرسوم، مثل رسم العروس الذي يؤخذ من العريس عند الزواج، ورسم الجنائيات ويؤخذ من الأفراد عند فرض العقوبات عليهم لارتكابهم جُرمًا أو جنائية، ورسم المزرعة (الطابو) الذي يُفرض على المنتصرّف بالأرض الخراجية عند انتقالها إليه من آخر، ورسم الدشتباني الذي يدفعه أصحاب الحيوانات التي تُلحق الضرر بمحاصيل الآخرين، والرسوم التي تُفرض عند إلقاء القبض على العبيد الهاربين⁽³³⁾. وكانت ضريبة البادهوا في عدد من القرى جارية في الخاص السلطاني، فكانت قرية برقا تدفع 150 آقجة رسم عروس وبادهوا وفقاً لدفتر 516 العائد لسنة 970هـ/1562م⁽³⁴⁾، كذلك فإنّ علا السفلى تدفع 35 آقجة بادهاوا جارية في الخاص السلطاني، وكانت قرية دير صالح تدفع 10 آقجة وفقاً لنفس الدفتر⁽³⁵⁾.

30. دفتر 516، ص 253.

31. دفتر 516، ص 263 وص 288 وص 291 وص 293.

32. دفتر 289، ص 276، وص 277، وص 282، وص 284.

ص 289، 323.

33. كوندوز، التشريع، ص 75-78، أوغلي، الدولة العثمانية، ج 1، ص 645، خليل ساحلي أوغلي، قانون نامة السلطان سليمان، في كتاب (من تاريخ الأقطار العربية في العهد العثماني)، منظمة المؤتمر الإسلامي، مركز الأبحاث للتاريخ والفنون والثقافة الإسلامية (أرسیکا)، إستانبول، 2000م، ص 554-555، وسوف يُشار إليه في ما بعد أوغلي، قانون نامة.

34. دفتر 516، ص 248.

35. دفتر 516، ص 240 وص 253.

وبيّن الجدول الآتي مقدار ما تدفعه بعض القرى في لواء القدس من بادهاو والجارية في الخاصّ السلطاني وفقاً لدفتر 289 العائد لسنة 960هـ/1553-1554م⁽³⁶⁾.

القرية	برقا	بريكوت	علا السفلى	بيت عور الفوقا	عبوين
مقدار الرسم/ آقجة	50	100	50	20	100

ووفقاً لدفتر 131 العائد للفترة ما بين عامي 932هـ-938 (1525-1532م)، فقد بلغت رسوم البادهاو في ناحية القدس 20000 آقجة جارية جميعها في الخاصّ السلطاني⁽³⁷⁾.

ب- الجزية:

كانت موارد الجزية المحصّلة من لواء القدس خاصّاً سلطانياً، فوفقاً لدفتر 1015 العائد لسنة 945هـ/1538-1539م كانت الجزية المحصّلة من النصارى واليهود في القدس تبلغ 10.000 آقجة جارية في الخاصّ السلطاني⁽³⁸⁾. وبيّن نفس الدفتر الجزية التي تُجبي من بعض قرى اللواء والجارية في الخاصّ السلطاني، وهي على النحو الآتي⁽³⁹⁾

القرية	بيت جالا	بيت لحم	تقوع
مقدار الجزية/ آقجة	1256	6640	320

ويظهر من الجدول السابق أن مقدار الجزية التي جُبيّت من بيت لحم هي الأعلى؛ لأنّ القرية كانت تضمّ عدداً أكبر من السكّان المسيحيين.

ووفقاً لدفتر 289 العائد لسنة 961هـ/1553-1554م فإنّ الجزية المجبّية من اليهود والنصارى في القدس والبالغة 51920 آقجة كانت جارية في الخاصّ السلطاني⁽⁴⁰⁾.

وقد بيّنت سجلات المحكمة الشرعيّة أنّ الجزية في لواء القدس سواء في القدس أو القرى التي يسكنها المسيحيون كانت جارية في الخاصّ السلطاني (الجزينة العامرة)، ففي إحدى الحجج أنّ فخر الأقران محمّد جلبي، وهو المُعيّن من قبل قدوة أرباب الإقبال محمّد أفندي الدفتر دار⁽⁴¹⁾ بالشام، قبض من حنا بن جريس النصراني القبطي رئيس طائفة نصارى القبط في القدس ما على طائفته من الجزية لجهة الجزينة العامرة وقدره 22 سلطاني⁽⁴²⁾ عن سنة 1001هـ/

36. دفتر 289، ص 276-285.

37. دفتر 131، ص 159-161.

38. دفتر 131، ص 112 وص 192.

39. دفتر 1015، ص 159-163 وص 172 وص 198 وص 29-30.

40. دفتر 289، ص 49 وص 268.

41. الدفتر دار: المسؤول المالي في العاصمة العثمانيّة، وكان هناك دفتر دار في مراكز الولايات، صابان، المعجم، ص 113، 114؛ عوض، عبد العزيز، الإدارة العثمانيّة في ولاية سوريا 1281-1333هـ/ 1864-1914م، مطبعة المعارف، القاهرة، 1389هـ/ 1969م، ص 90-91. وسيشار إليه في ما بعد عوض، الإدارة.

42. السلطاني: عملة ذهبية بدأ العثمانيون سكها سنة 882هـ/ 1477-1478م، وقد ذكر باسم السلطاني الذهبي والسلطاني التام الوزن والعيار وعُرف باسم السلاطين الذين سك في عهدهم. س.ش.ق، ص 27، ص 252، 3 محرم 961هـ/ 9 كانون الأول 1591م، باموك، التاريخ المالي، ص 123-125.

1593م⁽⁴³⁾.

وفي حجة أخرى أن مفخر الأمانل حسن بك بلوك باشي⁽⁴⁴⁾ الينكرجية⁽⁴⁵⁾ بدمشق الشام قبض من فخر الأمانل بيرام جاويش زيد قدره من الذهب السلطاني الجديد السلطاني التام الوزن 163 سلطاني ذهب وتسع وعشرون قطعة فضة سليمانية⁽⁴⁶⁾ بموجب مكتوب قدرة الأكابر مستجمع المحامد والمفاخر علي جلبي ناظر الأموال السلطانية بلواء الشام، والمبلغ هو بقية الخراج (الجزية) الذي قبضه بيرام بالوكالة عن محمد صوباشي الموكل في جمع الخراج سنة 960هـ/1552م⁽⁴⁷⁾.

7- الرسوم والضرائب الأخرى

شمل الخاص السلطاني رسوماً أخرى متنوعة في لواء القدس، ومنها رسم الحماية⁽⁴⁸⁾ الذي كان يفرض على بعض القرى، فقد كان من الجاري في الخاص السلطاني رسم الحماية المفروض على قرية بير نبالا والبالغ 1000 آقجة⁽⁴⁹⁾. كذلك كان من الجاري في الخاص السلطاني الرسوم المفروضة على المعاصر، فقد كان من الجاري في الخاص السلطاني 16 قيراطاً من عائدات المعاصر في القدس والبالغة 1000 آقجة⁽⁵⁰⁾، وتؤكد ذلك إحدى الحجج وفيها أنه استقر لجهة الخاص بمباشرة شرف الدين بن محمود الغزي المندوب من قبل فخر الأمانل أحمد صوباشي بن ناصف الناظر على الخاص الشريف في ذمة مصطفى بن قيس بلوك باشي قلعة القدس وفي ذمة الحاج علي بن عبدالله الينكرجي في القلعة نظير ما يتحصل من معاصر الدبس⁽⁵¹⁾.

كما شمل الخاص السلطاني بعضاً من رسوم الاحتساب المختلفة، فوفقاً لدفتر 1015 العائد لسنة 945هـ/1538-1539م فإن رسم قبان الزيت⁽⁵²⁾ البالغ 150 آقجة وكيالة المغل (الغلال)⁽⁵³⁾ البالغة 15 آقجة جارية في الخاص السلطاني⁽⁵⁴⁾، كذلك فإن محصول قبان القطن⁽⁵⁵⁾ كان جارياً في الخاص السلطاني، ففي إحدى الحجج أن فخر الأمانل إبراهيم بك، وهو أمين الخاص السلطاني، قاطع أحمد بن محمد الرملاوي على ما يتحصل لجهة الخاص من قبان

43. س.ش.ق، ص 75، ص 200، 22 ربيع الأول 1001هـ/ 26 كانون الأول 1592م. انظر أيضاً: س.ش.ق، ص 75، ص 210، وأائل ربيع الأول 1001هـ/ 5 كانون الأول 1592م.

44. بلوك باشي: قائد عدد من الجنود يصل عددهم إلى سبعة، الأنسي، الدراري، ص 117، صابان، المعجم، ص 65.

45. الينكرجي (الينكرجي) الجيش الجديد، حسين مجيب المصري، معجم الدولة العثمانية، القاهرة، الدار الثقافية للنشر، الطبعة الأولى 1425هـ/ 2004م، ص 161، 162 وسيشار إليه في ما بعد المصري، معجم.

46. القطع الفضة السلطانية: كان السلطاني الواحد يساوي 40 قطعة فضة سليمانية. س.ش.ق، ص 53، ص 549، 17 جمادى الأولى 978هـ/ 16 تشرين الأول 1570م.

47. س.ش.ق، ص 27، ص 252، 3 محرم 960هـ/ 19 كانون الأول 1552م.

48. الحماية: رسم يفرض على القرى بهدف حمايتها من اللصوص وقطاع الطرق. دفتر 1015، ص 247، دفتر 427، ص 20، 49. دفتر 1015، ص 29-31.

50. دفتر 1015، ص 31.

51. س.ش.ق، ص 37، ص 328، 13 شعبان 966هـ/ 20 أيار 1559م.

52. قبان الزيت: ويوجد في سوق الزيت حيث يوزن الزيت وتُجبي عنه الرسوم، اليعقوب، ناحية، ج 1، ص 140.

53. كيالة المغل: وهي رسم كان يُجبي عن الحبوب التي تُباع في عرصة الغلال في القدس س.ش.ق، ص 37، ص 34، 3 ربيع الأول 967هـ/ 2 كانون الأول 1559م و ص 618، أوائل صفر 967هـ/ 1 تشرين الثاني 1559م؛ دفتر 1015، ص 157.

54. دفتر 1015، ص 29-31.

55. قبان القطن، وهي رسم يُجبي عن البضائع والسلع التي تُباع في الأسواق وتوزن بالقبان مثل الزيت والخضار س.ش.ق، ص 75، ص 413، أوائل ذي الحجة 1001هـ/ 28 آب 1593م، اليعقوب، ناحية، ج 1، ص 140.

القطن بالقدس الجاري في الخاصّ السلطاني لمدة سنة بمبلغ 20 سلطاني قطعاً مصرية⁽⁵⁶⁾، وفي حجة أخرى أنّ الشهابي أحمد بن أبي يزيد السباهي بلواء غزة والأمين على خواصّ القدس قبض من إبراهيم بن محمّد خصيب مبلغ 339 قطعة فضة سليمانيّة⁽⁵⁷⁾ نظير مقاطعته قبّان القطن في القدس الجاري في الخاصّ الشريف عن مدّة أولها شهر محرّم سنة 978هـ/1570م حتى نهاية جمادى الأولى 978هـ/29 تشرين الأول 1570م⁽⁵⁸⁾.
ويوضّح الجدول الآتي العائدات الجارية في الخاصّ السلطاني وفقاً لدفتري 131 العائد لسنة 932-938هـ/1525-1532م⁽⁵⁹⁾.

الرقم	الرسم	المقدار بالآقجة
1	رسوم القطعان الضالة وبيت المال ⁽⁶⁰⁾	13000
	ومال الغائب والمال المفقود	-
2	محصول سوق الخيل	800
3	محصول الاحتساب	12000
4	محصول الجزارين (الذبيحة)	2500
5	محصول كنيسة القيامة	4000
6	محصول عادة الأغنام والماعز	7000
	من ناحيتي القدس والخليل	-
7	محصول جزية النصاري ⁽⁶¹⁾	1000
8	محصول القطعان الضالة وبيت المال	2000
	ومال الغائب ومال المفقود في ناحية الخليل	-
9	رسوم البادهوا في ناحية القدس	2000
	المجموع	32600

ووفقاً لدفتري 1015 (945هـ/1538-1539م) فقد أصبحت هذه الرسوم جارية في خاص أمير الأمراء وكذلك وفقاً لدفتري 289 (961هـ/1553-1554م) استمرت جارية في خاص أمير الأمراء، لتعود وتصبح جارية في الخاصّ السلطاني وفقاً لدفتري 516 العائد لسنة 962 (970هـ/1562م)، وتعود مرة أخرى جارية في خاص أمير الأمراء وفقاً لدفتري 515 العائد لسنة 1005هـ/1596-1597م⁽⁶²⁾.

ويوضّح الجدول الآتي عائدات الخاصّ السلطاني المختلفة من قرية دير صالح الجارية في الخاصّ السلطاني وفقاً

56. القطع المصريّة: عملة فضية كانت تُضرب في مصر وتُعرف بالقطعة المصريّة أو البارة، باموك، التاريخ المالي، ص 183-200، س.ش.ق، ص 91، ص 308، غرة محرّم 1099هـ/ 6 تشرين الثاني 1687م.
57. س.ش.ق، ص 75، ص 122، 7 شوال 1000هـ/ 16 تموز 1592م.
58. س.ش.ق، ص 53، ص 539، 11 جمادى الأولى 978هـ/ 10 تشرين الأول 1570م.
59. دفتري 131، ص 159-161.
60. وتوضع فيه الأموال التي تعود للمتوفين وأثمان الحيوانات والعبيد التي يُعثر عليها ولا يُعرف أصحابها، س.ش.ق، ص 27، ص 159، 15 جمادى الأولى 960هـ/ 28 نيسان 1553م، كوندوز، التشريع، ص 68-70.
- س.ش.ق، ص 71، ص 448، 10 جمادى الأولى 998هـ/ 17 آذار 1590.
61. استنتي من مجموع عائدات الجزية تلك التي خُصّصت وفقاً على الصخرة وخليل الرحمن ومخصّصات الشيخ محي الدين بن جماعة والشيخ أحمد الأدهمي بموجب حكم همايوني (سلطاني).
62. دفتري 289، ص 266-274، دفتري 1015، ص 157-159، دفتري 516، ص 33-34، دفتري 515، ص 261-263.

لدفتر 516 العائد لسنة 962 (970هـ/1562م)⁽⁶³⁾

المجموع	بادهوا	مال صيفي	شعير	حنطة	دير صالح	القرية
500	10	120	130	240	24 قيراط	حصة الخاص السلطاني

أما الجدول الآتي فيوضح عائدات الخاص السلطاني من قرية عرار السفلى الجارية في وقف المدرسة المعظمية، وهو جميع الرسوم والضرائب ما عدا القسّم الذي يعود للمدرسة وفقاً لدفتر 289 (961هـ/1553-1554م)⁽⁶⁴⁾

المجموع	بادهوا	رسم معزة ونحل	عشر مال الوقف	عرار السفلى	القرية
373	50	30	293		حصة الخاص السلطاني

ويوضح الجدول الآتي عائدات الخاص من قرية ساريس الجارية 18 قيراطاً، منها في الخاص السلطاني والستة قراريط الأخرى جارية في وقف أولاد يوسف التاجي عبدالوهاب وفقاً لدفتر 516 العائد لسنة 962 (970هـ/1562م)⁽⁶⁵⁾

المجموع النهائي	رسم معزة وبادهوا	رسم معزة ونحل	العشر عن مال الوقف	حصة الخاص من القسّم	حصة الوقف من القسّم	مجموع عائدات القرية
5568	265	235	163	4905	1635	6538

أما الجدول الآتي فيوضح عائدات القرى الجارية في الخاص السلطاني في لواء القدس وفق دفتر 289 العائد لسنة 961هـ/1523-1554م⁽⁶⁶⁾

المجموع	بادهوا	رسم معز ونحل	العشر	خراج أشجار	الزيت	الشعير	الحنطة	القسّم	القرية
4764	50	218	-	20	5	1300	2880	الثلث	برقا
320	70	70	150	-	-	-	-	الثلث	بريكوت ⁽⁶⁷⁾
373	50	30	293	-	-	-	-	الثلث	عرار السفلى ⁽⁶⁸⁾
4438	250	243	125	حصة الخاص من الحبوب			3815	الثلث	ساريس ⁽⁶⁹⁾

63. دفتر 516، ص 253.

64. دفتر 289، ص 277.

65. دفتر 516، ص 251.

66. دفتر 289، ص 49-67.

67. القسم من الحنطة والشعير والخراج يذهب لصالح الجهة الموقوف عليها القرية، وهي 6 قراريط ملك تميم الداري و 18 قيراطاً وقف قناة الماء في القدس، ص 277.

68. القسم من الحبوب والمال الصيفي يذهب للمدرسة المعظمية الموقوفة عليها القرية، ص 277.

69. القرية موزعة بواقع 6 قراريط حاصلها وقف أولاد يوسف بن عبدالوهاب وحاصلها 1255 أجرة، و 18 قيراطاً خاص شاهي حاصلها 3815 أجرة تذهب للخاص الشاهي، ص 279.

والخراج									
1045	30	10	-	5	-	520	480	الربع	جبعا ⁽⁷⁰⁾
893	10	18	-	315	180	130	240	الثلاث	بيت لقايا ⁽⁷¹⁾
500	30	-	-	100	-	100	240	الثلاث	دير صالح ⁽⁷²⁾
765	40	70	655	-	-	-	-	-	دير السد ⁽⁷³⁾
375	20	5	-	-	95	130	120	الربع	بيت عور القوقا ⁽⁷⁴⁾
2010	50	200	-	حصّة الخاصّ من الحبوب والخراج			1560	الثلاث	نحور ⁽⁷⁵⁾
475	100	50	225	-	-	-	-	الثلاث	عبوين ⁽⁷⁶⁾
1050	150	150	750	-	-	-	-	الثلاث	بيت سقايا ⁽⁷⁷⁾
1600	50	50	-	120	120	780	480	-	قبييه ⁽⁷⁸⁾
3000	1312 (80)	212	879	-	-	-	-	الثلاث	كفر نعمه ⁽⁷⁹⁾
1191	40	31	-	-	120	520	480	الثلاث	سامية ⁽⁸¹⁾
725	100	25	-	-	-	-	600 حاصل الخاصّ من الحبوب	الربع	زانوع ⁽⁸²⁾

70. القرية: جميع عائداتها من الحبوب والرسوم الأخرى خاصّ شاهي.

71. حاصلات القرية جميعها خاصّ شاهي، ص 280.

72. حاصلات القرية جميعها خاصّ شاهي، ص 281.

73. حاصلات القرية من الحنطة والشعير والخراج 1970 يذهب للمدرسة المعظميّة، ص 281.

74. جميع حاصلاتها خاصّ سلطاني، ص 282.

75. القرية 20 قيراط وقف الخليل حاصلها 7800 يذهب للوقف، ص 284.

76. القرية جميعها وقف 16 قيراطاً حاصلها 2250 وقف الخليل و 8 قيراط حاصلها 2250 وقف السلطان جقمق على قراءة القرآن والعُشر فقط عن وقف جقمق والوقف على الخليل لا عُشر عليه، ص 285.

77. عائد القرية من القسم من الحبوب يذهب للوقف، وهو على النحو الآتي: 14 قيراطاً وقف الصخرة حاصلها 3500 آقجة، و 5 قيراط وقف حاجي بكر حاصلها 1250، و 5 قيراط ملك محمد بن أحمد المشهور بابن أرغون حاصلها 750 آقجة، ص 287.

78. القرية جميع حاصلاتها خاصّ شاهي، ص 288.

79. 13 قيراطاً من قرية كفر نعمة وقف محمد بن محمد المشهور بابن والي، وبلغت حصّة الوقف 1433 آقجة. أمّا الأحد عشر قيراطاً المتبقية منها فكانت جارية في الزعامت، وعائداتها 1212، آقجة ص 289.

80. ذكر 1312 تحت عنوان حصّة عن زعامت وبادهوا، ص 289.

81. كان جميع القرية خاصّ شاهي، ص 290.

82. كانت 8 قيراط فيها موقوفة على الحرمين، ويوزّع حاصلها البالغ 300 آقجة بينهما، وهي لا تدفع عُشراً، ص 291.

107	20	15	72	-	-	-	-	الربع	نجمة ⁽⁸³⁾
618	25	225	358	-	-	520	-		بيت ثول ⁽⁸⁴⁾
1978	-	55	-	433	-	-	960		عين توت ⁽⁸⁵⁾
692	27	20	20	-	-	-	615 حاصل الخاص من الحبوب		صناصيل ⁽⁸⁶⁾

ويظهر من الجدول في أعلاه أنّ الخاصّ السلطاني يختلف من قرية إلى قرية أخرى تبعاً لأعداد السكان، ومساحة الأراضي المزروعة بالحبوب والأشجار المثمرة، وحصّة الخاصّ الشاهي؛ فبعضها كان يدفع حصّة بمقدار الثلث، وبعضها بمقدار الربع، فمثلاً كانت قرية برقة تدفع أعلى من غيرها من القرى بمقدار 4764 آقجة، بينما كانت قرية بريكوت تدفع أقلّ مبلغ بمقدار 320 آقجة.

ثانياً- إدارة الخاصّ السلطاني وجباية حاصلاته

تتوّعت الجهات المشرفة على إدارة الخاصّ السلطاني في لواء القدس وتتولّى جباية عائداته، منهم أمناء الخاصّ السلطاني وناظر الأموال السلطانية في ولاية الشام وأمين الجوالي.

1- أمين الخاصّ السلطاني:

كان يعيّن أمين للخاصّ السلطاني مهّمته جباية عوائد الخاصّ في لواء القدس، وكان أمين الخاصّ في القدس يُعيّن من قبل دفتر دار ولاية الشام، فذكر فخر الأقران محمّد جلبي أمين الخواص في القدس المُعيّن من قبل دفتر دار الشام⁽⁸⁷⁾، وقد يُعيّن أمين الخاصّ من قبل ناظر الأموال السلطانية، ففي إحدى الحجج أنّ سلمون بن موسى شلال ويوسف بن عبدالحليم المتكلمين على طائفة اليهود دفعا إلى محمّد بك السباهي بلواء اللجون المندوب في جمع الخراج (الجزية) في القدس المُعيّن من قبل رمضان جلبي ناظر الأموال السلطانية في دمشق⁽⁸⁸⁾.

وقد ذكرت سجلّات المحكمة الشرعيّة في القدس عدداً ممّن تولّوا وظيفة أمين الخاصّ السلطاني في لواء القدس، وهم على النحو الآتي:

السنة التي كان فيها يتولى أمانة الخاصّ	أمين الخاصّ
960هـ/1553م ⁽⁸⁹⁾	علي بك

83. كانت جميع أراضي القرية موقوفة على عدّة جهات، وتوزّع حاصلاتها من الحبوب عليها، ص 292.

84. كانت القرية من أوقاف المدرسة الطبلونية.

85. كانت جميع حاصلاتها قرية عين توت لصالح الخاصّ الشاهي، ص 293.

86. كانت 6 قيراط من أراضي القرية وقف أولاد أحمد بن قاسم، وحاصلها 205 آقجة، ص 294.

87. س.ش.ق، ص 75، 211، أوائل ربيع الأول 1001هـ/ 5 كانون الأول 1592م.

88. س.ش.ق، ص 31، حجة 529، ص 117، 22 ربيع الأول 963هـ/ 13 شباط 1555م.

89. س.ش.ق، ص 27، 65، 16 ربيع الثاني 960هـ/ 31 آذار 1553م.

افتخار الأماثل الحاج محمود جليبي بن محمد	960هـ/1553م ⁽⁹⁰⁾
والي بك	966هـ/1559م ⁽⁹¹⁾
فخر الأمانء المعتمدين سيدي أحمد بن يزيد السباهي بلواء غزة	978هـ/1571م ⁽⁹²⁾
أحمد جليبي بن مصطفى	978هـ/1571م ⁽⁹³⁾
حسن بن أحمد جليبي	978هـ/1571م ⁽⁹⁴⁾
الكتخذنا مصطفى أمين الخواصّ في لواء غزة والقدس	972هـ/1564م ⁽⁹⁵⁾

وقد يعيّن أمين الخاصّ وكيلاً عنه؛ إذ ذكرت إحدى الحجج قدوة الثقات المستحفظين⁽⁹⁶⁾ جهان آغا بن مصطفى آغا درزدار⁽⁹⁷⁾ قلعة القدس الوكيل عن فخر الأمانء المعتمدين سيدي أحمد بن يزيد أمين الخاصّ السلطاني في جمع مال الاحتساب في مدينة القدس⁽⁹⁸⁾.

ويقوم الوكيل بإدارة الخاصّ وجباية عائداته وإنفاقها عنه نيابة عن أمين الخاصّ، ففي إحدى الحجج أنّ فخر الأماثل والأقران أحمد جليبي بن مصطفى أمين الخواصّ بلواء القدس وكلّ فخر الثقات جهان آغا بن مصطفى درزدار قلعة القدس في التكلّم على جهات الخاصّ في لواء القدس وفي إيجارها لمن يرغب في استئجارها وقبض أجورها وصرف ما يجب صرفه⁽⁹⁹⁾.

2- ناظر الخواصّ:

وعيّن ناظر لإدارة الخواصّ السلطانيّة في لواء القدس، فذكر أحمد بن ناصيف الناظر على الخاصّ السلطاني في لواء القدس⁽¹⁰⁰⁾، وكان ناظر الخاصّ السلطاني يشارك أمين الخاصّ في إدارة الخاصّ السلطاني، ففي إحدى الحجج أنّ قدوة الأماجد وزين الأماثل المعتبرين حسن بن أحمد جليبي أمين الخواصّ بلواء القدس قبض من فخر الأماثل المعتبرين خسرو بك بن عبدالله الأمين على الخواصّ الشريفة بلواء غزة ومن فخر الأقران علي بن إلياس الناظر على الأمينيين المذكورين ألف سلطاني ذهب محصولات الخواصّ الشريفة بلواء غزة والرملة عن سنة 975هـ/1567م⁽¹⁰¹⁾، وفي حجة أخرى أنّ خسرو بك بن عبدالله أمين خواصّ غزة والرملة قبض من طائفة النصاري السريان القاطنين بالقدس ما عليهم من الجزية عن أربعة عشر نفرًا منهم بحضور علي بن إلياس الناظر المذكور⁽¹⁰²⁾.

90. س.ش.ق، س 27، ص 31، 10 شعبان 960هـ/ 21 تموز 1553م.

91. س.ش.ق، س 37، 5 جمادى الأولى 966هـ/ 12 شباط 1559م.

92. س.ش.ق، س 53، ص 121، 15 شعبان 978هـ/ 11 كانون الثاني 1571م.

93. س.ش.ق، س 53، ص 352، 11 جمادى الأولى 978هـ/ 10 تشرين الأول 1570م.

94. س.ش.ق، س 53، ص 121، 15 شعبان 978هـ/ 11 كانون الثاني 1571م.

95. بيات، بلاد الشام، ج 1، ص 225، 226، (ع 120) 15 محرّم 972هـ/ 25 آب 1564م.

96. المستحفظون: نوع من العساكر الذين يتواجدون في القلاع، صابان، المعجم، ص 208.

97. الدرزدار: وهو رئيس الجنود المتواجدين في القلعة، صابان، المعجم، ص 116، اليعقوب، ناحية، ج 1، ص 219.

98. س.ش.ق، س 53، ص 491، 10 ربيع الأول 978هـ/ 11 آب 1570م.

99. س.ش.ق، س 53، ص 364، 17 محرم 978هـ/ 20 حزيران 1570م.

100. س.ش.ق، س 37، ص 347، 19 شعبان 966هـ/ 26 أيار 1559م.

101. س.ش.ق، س 53، ص 121، 15 شعبان 978هـ/ 11 كانون الثاني 1571م.

102. س.ش.ق، س 53، ص 131، أوائل رمضان 977هـ/ 6 شباط 1570م.

3- ناظر الأموال السلطانية:

وكان ناظر الأموال السلطانية في لواء الشام يشارك في الأشراف على الخاص السلطاني في فلسطين كون أولية فلسطين في هذه الفترة تابعة لولاية الشام، وهذا ما توضّحه الحُجّة الآتية، وفيها أنّ جعفر بن عبدالله بلوكباشي بقلعة الشام حضر إلى المحكمة الشرعية في القدس وأبرز مكتوباً من قدوة الأكارم وزين الأفخم إلياس جلبي ناظر الأموال السلطانية بلواء الشام للحاكم الشرعي من مضمونه أنّ جان برد بك بن الأمير والي السباهي⁽¹⁰³⁾ بلواء غزة يدفع لجعفر المذكور من مال مقاطعة⁽¹⁰⁴⁾ تيمار حسين بك الزعيم⁽¹⁰⁵⁾ بلواء الرملة الجاري في الخاص الشريف مبلغ 150 سلطاني ذهب⁽¹⁰⁶⁾.

4- أمين الجوالي (الجزية):

كانت الدولة تُعيّن أميناً خاصاً لجمع الجزية، وكان يُعيّن من قبل دفتر دار ولاية الشام، فقد ذكرت إحدى الحُجج محمد صوباشي بن عبدالله الأمين على قبض الجوالي بالقدس الشريف وتوابعه⁽¹⁰⁷⁾ ومحمد بك السباهي بلواء الشام الأمين على جمع الخراج (الجزية)⁽¹⁰⁸⁾ من ذمة مدينة القدس وتوابعها والرملة وغزة بموجب التذكرة الشريفة⁽¹⁰⁹⁾. وقد يعيّن أمين الجوالي وكيلاً أو اثنين لجمع الجزية نيابة عنه، فنذكرت إحدى الحُجج أنّ محمد جلبي الدفتردار بلواء الشام نذب محمد بك السباهي بلواء الشام في جمع خراج الذمة بالقدس الشريف وغزة والرملة وتوابعهم عن سنة 960هـ/1553م، وأنّ محمد بك السباهي وكّل عبيد بن ولي لقبض الخراج من ذمة القدس وبيت جالا ثمّ وكّل عبيد بعد ذلك بيرام بن جاويش⁽¹¹⁰⁾ في بقية الخراج من بيت لحم وبيت جالا وبيت ساحور ودير ابان وجفنا وتقوع واللد⁽¹¹¹⁾.

5- جباية الخاص السلطاني:

كانت جباية الخاص السلطاني تتمّ عن طريق المقاطعة (الالتزام)؛ حيث يمنح دفتردار ولاية الشام أو ناظر الأموال السلطانية فيها حقّ جباية عائدات الخاص عن طريق المقاطعة لشخص أو مجموعة من الأشخاص مقابل أن يدفع المقاطع (المقاطعون) المبلغ أو جزءاً منه مسبقاً، على أن يقدم المقاطع كفيلاً أو أكثر عند حصوله على المقاطعة.

103. السباهي: وهو الجندي السباهي (الخيال). الذي يمنح إقطاعاً يتراوح حاصله بين 6000-19.999 آقجة. أوغلي، الدولة العثمانية، ج1، ص399-401.

104. المقاطعة: وهي اتفاق بين متولي ونظار الأوقاف أو أصحاب التيمارات مع شخص أو عدة أشخاص يقوم الطرف الثاني بموجبه بجمع الحاصلات أو أراضي التيمار أو الوقف. س.ش.ق، ص72، ص470، أواسط جمادى الثاني 999هـ/ 15 نيسان 1591م، صابان، المعجم، ص213.

105. الزعيم: وهو صاحب الإقطاع الذي يتراوح دخله في الإقطاع ما بين 19.999-99.999 آقجة، أوغلي، الدولة العثمانية، ج1، ص650، الصوافيري، قوانين آل عثمان، ص694-718.

106. س.ش.ق، ص37، ص76، 12 ربيع الثاني 976هـ/ 3 تشرين الأول 1568م.

107. س.ش.ق، ص27، ص42، 9 رجب 960هـ/ 20 حزيران 1553م.

108. تطلق السجلات الشرعية على الجزية أحياناً تسمية الخراج.

109. س.ش.ق، ص27، ص54، 7 رجب 960هـ/ 18 حزيران 1553م.

110. بيرام جاويش بن مصطفى: ذكر في السجلات الشرعية بأنه من أعيان السباهية في لواء القدس، وقف حصص مختلفة من الأشجار المثمرة في مواقع مختلفة من أراضي بيت لحم وحصص أخرى في مصبنة ودار في القدس وستة قراريط من أراضي دير بني شجاع التابعة لغزة و14 قيراطاً في قيراط بيت طفا التابعة لغزة، دفتر 342، ص143-145، س.ش.ق، ص53، ص332، 10 محرم 978هـ/ 13 حزيران 1570م.

111. س.ش.ق، ص27، ص55، 7 رجب 960هـ/ 18 حزيران 1553م.

و غالباً ما كانت جباية موارد الخاصّ السلطاني تُمنح لشخص أو لعدة أشخاص، ومن نَمَيْقَطع هؤلاء كلّ مورد من موارد الخاصّ لشخص آخر، ففي إحدى الحجج العائدة لعام 1570هـ/978م أنه وردت التذكرة من جناب مصطفى أفندي الدفتر دار بلواء الشام للحاكم الشرعي وفيها أنّ فخر الأماثل أحمد بن أبي يزيد من أرباب التيمار التزم لجهة الخزينة العامرة ما يتحصّل لجهة الخاصّ الشريف من خواصّ القدس والخليل من القرى والمزارع ومال الاحتساب عن مدّة ثلاث سنوات أولها غرة محرم سنة 977هـ/15 حزيران 1569م يبلغ 300.055، درهم على أن يقدّم للخزينة ثلث المبلغ في كلّ سنة وقد كفله في ذلك أربعة أشخاص⁽¹¹²⁾.

وفي حجة أخرى أنه ورد مكتوب من علي أفندي الدفتر دار بلواء الشام من خلاصة مضمونه أنّ محمد بن عبدالرحمن كان قد التزم ما يتحصّل لجهة الخاصّ من القدس والخليل وما يتبعهما وتوفي إلى رحمة الله وانحل التزامة وأن مدة المقاطعة كانت أربع سنوات كلّ سنة 236 سلطاني وحضر فخر الأماجد إبراهيم بك بن حسن أحد الزعماء بمدينة غزة والتزم ما يتحصّل من الخاصّ السلطاني⁽¹¹³⁾.

وقد يشترك والي الشام مع الدفتر دار بتعيين أمين للخاصّ في لواء القدس ويقوم بعد تعيينه بمنح التزام الخاصّ، ففي إحدى الحجج أنّ فخر الأماجد حاوي المحامد حسن آغا بن مصطفى المعين أمين الخاصّ الشريف بالقدس ومدينة الخليل من قبل محمد باشا أمير الأمراء بالشام ومن قبل محمد أفندي الدفتر دار بالشام قاطع كلّ من حسين آغا بن عبدالله ومحضر باشي⁽¹¹⁴⁾ بالقدس وحسين بك بن أحمد بن علي خرج الليل ومحمد بن أحمد الشامي على ما يتحصّل لجهة الخاصّ الشريف بالقدس والخليل من القرى والمزارع والحسبة بالمدينتين وسائر ما لجهة الخاصّ مدّة ثلاث سنوات هلايات عربيات أولها غرة محرم سنة تاريخه 1001هـ/1593م بمبلغ 6 آلاف سلطاني حساباً عن كلّ سنة ألفي سلطاني مقسّط المبلغ على المقاطعين في كلّ ستة أشهر ألف سلطاني⁽¹¹⁵⁾.

وكانت محصولات القرى العائدة للخاصّ السلطاني تُجبي عن طريق المقاطعة؛ حيث يمنح أمين الخاصّ أحد الأفراد أو مجموعة منهم حق جباية عائدات قرية ما أو عدد من القرى، وقد كان المقاطعون من المفتين والقضاة ومن النيكرجية في القدس أو من سكّان القرى الجارية في الخاصّ، فقد كان فخر العلماء زبدة الفضلاء الشيخ شرف الدين أبو الصيا موسى بن شيخ مشايخ الإسلام مفتي الأناضول الشيخ بدر الدين بن أبي البركات الشهير بنسبه الكريم بابن جماعة الكنازي مقاطعاً على قريتي قطينة والبقية ومزرعتي قطنانية والناموس الجاريتين في الخاصّ السلطاني سنة 964هـ/1557م⁽¹¹⁶⁾.

وفي حجة أخرى أنّ القاضي محمود بن القاضي شهاب الدين أحمد الديري دفع لفخر الأماجد أحمد جليبي بن مصطفى أمين الخواص السلطانية بلواء القدس مبلغ 680 قطعة من القطع الفضية السليمانية نظير ما عليه من مقاطعة قرية شموبل ومزرعة دير يزيد عن واجب سنة 975هـ/1558م المدرك في سنة 976هـ/1559م⁽¹¹⁷⁾.

وقد يمنح أمناء الخاصّ الشريف المقاطعة لعدة أشخاص يجمعون الخاصّ، فقد منح كلّ من حسين آغا بن عبدالله وحمد بن أحمد الشامي وحسين بن أحمد بن علي المعروف بخرج الليل والحاصلون على مقاطعة الخاصّ السلطاني كلّاً من علي بن موسى بن عز الدين والشيخ موسى بن عبد القادر والشيخ يونس بن صالح والجميع من أولاد غضبة حقّ جباية ما يتحصّل للخاصّ الشريف من قرية ترمس عيا من غلال وحبوب صيفي وشتوي وزيت زيتون وعداد غنم

112. س ش، س 53، ص 547، 15 جمادى الأولى 978هـ/ 13 تشرين الثاني 1570م.

113. س ش، س 75، ص 82، 23 رجب 1001هـ/ 24 نيسان 1593م.

114. المحضر باشي: وهو رئيس المحضرين في المحكمة الشرعية، ومهمّتهم إحضار المطلوبين للمحكمة الشرعية، اليعقوب، ناحية، ج 1، ص 234.

115. س ش، س 75، ص 264، 9 شعبان 1001هـ/ 10 أيار 1593م.

116. س.ش.ق، س 37، ص 97، 8 جمادى الأولى 966هـ/ 15 شباط 1559م.

117. س.ش.ق، س 53، ص 352، 18 محرم 978هـ/ 21 حزيران 1570م.

وغير ذلك مما هو مُستخرج في سنة 1001هـ/1593م بمبلغ 150 سلطانياً⁽¹¹⁸⁾. كما منحوا مقاطعة مزرعة باطن جمل الجارية في الخاص السلطاني لصالح بن أحمد الدهان بمبلغ 70 سلطانياً⁽¹¹⁹⁾ وقرية شموبل لكل من موسى بن محمد الخياط والحاج إبراهيم بن أحمد بن سياج بمبلغ 48 سلطانياً⁽¹²⁰⁾، واقطعوا الصومعة وبرج العقبة وبيت قراوا تابع قلونيا وبيت ارزا التابعة لبيت سوريك الجارية جميعها في الخاص السلطاني لأربعة أشخاص، هم سيّد بن محمد وخليل البكرجي والحاج محمد بن مصطفى ويدر الدين بن نور الدين الشامي بمبلغ 60 سلطانياً⁽¹²¹⁾، وأقطعا قرية برقا لأربعة من سكّان القرية، وهم عمر بن عبدالكريم وعبد النبي بن مربيوع ونعمة الله بن عبدالرزاق وغنيم بن غانم بمبلغ 80 سلطانياً⁽¹²²⁾.

وقد يمنح ناظر الخاص السلطاني مقاطعة الأراضي الجارية في الخاص، ففي إحدى الحجج أنه استقرت مقاطعة ما للخاص السلطاني بمباشرة زين الدين بن محمود الغزي المندوب من قبل فخر الأمانل أحمد صوباشي بن ناصف الناظر على الخاص السلطاني في ذمة مصطفى بن قيس بلوك بأشي قلعة القدس ما يخص الخاص السلطاني من جميع محصولات مزرعة واد البدود وعشر محصولات دير سنيد ومزرعة برج صلاح من محصولات الحنطة والشعير والصيفي والشتوي وعداد الأشجار⁽¹²³⁾.

كذلك فإن الرسوم الأخرى كانت تُجبي عن طريق المقاطعة؛ إذ ذكرت إحدى الحجج شرف الدين بن أحمد سويدان بن عطية محتسب القدس سابقاً ملتزم مقاطعة مال الاحتساب في القدس⁽¹²⁴⁾، وفي حجة أخرى أن كل من حسين آغا بن عبدالله ومحمد بن أحمد الشامي وحسين بن أحمد بن علي المعروف بخرج الليل والحاصلون على مقاطعة الخاص السلطاني في القدس سنة 1001هـ/1593م اقتطعوا مصطفى بن محمد الطلاحي ما يتحصّل لجهة الخاص من وزانة القطن الوارد إلى القدس مدة سنة كاملة بمبلغ 52 سلطانياً⁽¹²⁵⁾ وأقطعا مال الاحتساب في القدس الذي يشمل قبان بازار⁽¹²⁶⁾ وباج سياه⁽¹²⁷⁾ ودمغة القصابين⁽¹²⁸⁾ لشهاب الدين بن ميران لمدة سنة كاملة بمبلغ 840 سلطانياً⁽¹²⁹⁾.

وفي حجة أخرى أن محمد جلبلي بن عبدالرحمن أمين الخواص السلطانية في القدس قاطع أحمد بن نجم الشامي على ما يتحصّل لجهة الخاص من حِسبة القدس وباج بازار وباج سياه وباج الزيت وذمة النصارى وما لذلك من العوائد

-
118. س.ش.ق، س75، ص332، 7 رمضان 1001هـ / 6 حزيران 1593م.
119. س.ش.ق، س75، ص391، غرة ذي القعدة 1001هـ / 29 تموز 1593م.
120. س.ش.ق، س75، ص391، غرة ذي القعدة 1001هـ / 29 تموز 1593م.
121. س.ش.ق، س75، ص403، 27 شوال 1001هـ / 26 تموز 1593م.
122. س.ش.ق، س75، ص287، 3 رمضان 1001هـ / 2 حزيران 1593م.
123. س.ش.ق، س37، ص327، 19 شعبان 966هـ / 26 أيار 1559م.
124. س.ش.ق، س53، ص249، 16 ذي القعدة 977هـ / 21 نيسان 1570م.
125. س.ش.ق، س75، ص412، 7 ذي الحجة 1001هـ / 3 أيلول 1593م.
126. قبان بازار (باج بازار)، وتُجبي عن الحيوانات التي تُباع في الأسواق، دفتر 427، ص174، دفتر 131، ص159، دفتر 1015، ص157، اليعقوب، ناحية، ج1، ص139.
127. باج سياه: وتُجبي كرسوم عند بيع العبيد، قانون نامة لواء غزة، ص90، بيات، بلاد الشام، ج1، ص222-224 ع. 9 ربيع الأول 966هـ/27 تشرين الثاني 1560م، اليعقوب، ناحية، ج2، ص139.
128. دمغة القصابين: وتُجبي عن الحيوانات التي تُذبح، دفتر 427، ص74، دفتر 131، ص159-161.
129. س.ش.ق، س75، ص413، أوائل ذي الحجة 1001هـ / 28 آب 1593م.

القديمة⁽¹³⁰⁾ أسوة من تقدّم في مدّة سنة بمبلغ 600 سلطاني بحساب القطع الشاميّة الجديدة⁽¹³¹⁾. وفي حجة أخرى أنّ مقاطعة الحسبة في القدس استقرت على أحمد بن فارس مدّة سنة كاملة بمبلغ 600 سلطاني بحساب القطع الشاميّة بما لها من العوائد القديمة من باج سياه ورسم بازار وغير ذلك ودفعة قصابين على حسب العادة القديمة⁽¹³²⁾.

وقد تكون المقاطعة على رسم واحد من تلك الرسوم الجارية في الخاصّ السلطاني، ففي إحدى الحجج أنّ الشاهي أحمد بن أبي يزيد السباهي الأمين على خواصّ القدس قبض من إبراهيم بن محمد خصيب مبلغ 339 قطعة فضيّة سليمانيّة نظير مقاطعته قبّان القطن الجاري ذلك في الخاصّ السلطاني عن مدّة أولها شهر محرّم حتى نهاية جمادى الأولى 978هـ / 1570م⁽¹³³⁾، بينما قاطع الشيخ محمد العلمي المندوب من قبيل إبراهيم بن حسن بك أمين الخاصّ الشريف في القدس خليل بن أحمد الصمادي على ما يتحصّل لجهة الخاصّ من وزن القطن الوارد إلى القدس لمدّة سنة كاملة أولها سنة 1001هـ / 1592م بمبلغ 23 قطعة مصريّة⁽¹³⁴⁾، بينما ثبت أنه استقرّ لجهة الخاصّ السلطاني في دمة مصطفى بن قيس بلوك باشي قلعة القدس وفي دمة علي بن عبدالله الينكرجي بالقلعة ما يتحصّل من معاصر الدبس في لواء القدس⁽¹³⁵⁾.

وكان الحاصلون على المقاطعة لمال الاحتساب ملزمين بإحضار كفيل يكفلهم لحين دفع ما يجمعونه من عائدات الخاصّ، فقد كفل صلاح الدين أخاه شرف الدين بن أحمد سويدان بن عطية محتسب القدس عند أحمد جبلي أمين خواصّ القدس فيما هو متأخّر عليه من مال مقاطعة الاحتساب وهو 100 سلطاني⁽¹³⁶⁾.

ويلزم الكفلاء بإحضار المكفول إذا تأخّر عن الدفع أو اختفى من المدينة، فقد ادّعى علي بك أمين الخواصّ السلطانيّة بلواء القدس علي يوسف بن شوني وعلي بن يوسف بن إبراهيم الحكيم أنهما سابقاً كفلا يوسف بن إبراهيم اليهودي كفالة وجه وبدن وأنه متى طلب منهم أن يحضراه ومتى عجز عن إحضاره كان عليهما دفع ما عليه، وقد ثبت أنّ بدمته للخاصّ السلطاني مبلغ 385 قطعة فضيّة⁽¹³⁷⁾ من محصولات الخاصّ؛ ولذلك يطالبهما بإحضاره⁽¹³⁸⁾.

وقد اختلفت طريقة جباية الجزية عن غيرها من الرسوم والضرائب، فلم تُجبّ عن طريق المقاطعة وإنما جمّعها المسؤولون عن جبايتها عبر رؤساء هذه الطوائف أو أحد الرهبان أو أحد الأفراد من الطائفة، فقد كانت الجزية تُحصّل من اليهود عبر شيخ الطائفة، فتذكر إحدى الحجج أنّ محمد صوباشي بن عبدالله الأمين على قبض الجوالي بالقدس الشريف وتوابعه قبض من سليمان وإبراهيم اليهوديان شيخي طائفة اليهود بالقدس خراج طائفة اليهود القاطنين في

130. العوائد القديمة (العادة المعتادة): وكانت تُجبي من سكان المدن والقرى تحت اسم العادة المعتادة أو العوائد القديمة؛ أي أنهم اعتادوا على دفعها قبل ذلك. س.ش.ق، ص 27، ص 21، 5 شعبان 960هـ / 6 تموز 1553م.

131. س.ش.ق، ص 75، ص 8، 20 ذي الحجة 1000هـ / 26 أيلول 1592م. ويقصد بالقطع الشاميّة الجديدة، القطع الفضيّة التي كانت تُسكّ في دمشق؛ واستُخدمت في المعاملات المالية في فلسطين. س.ش.ق، ص 71، ص 65، غرة محرّم 995هـ / 11 كانون الثاني 1592م. س.ش.ق، ص 75، ص 181، أوائل ربيع الأول 1001هـ / 5 كانون الثاني 1596م.

132. س.ش.ق، ص 75، ص 352، 21 شوال 1001هـ / 21 تموز 1593م.

133. س.ش.ق، ص 53، ص 352، 18 محرّم 978هـ / 21 حزيران 1570م.

134. س.ش.ق، ص 75، ص 270، أواسط جمادى الأولى 1001هـ / 16 شباط 1593م.

135. س.ش.ق، ص 37، ص 328، 13 شعبان 966هـ / 20 أيار 1559م.

136. س.ش.ق، ص 53، ص 249، 16 ذي القعدة 977هـ / 21 نيسان 1570م.

137. القطع الفضيّة: عملة فضيّة ذكرت تحت أسماء مختلفة منها القطع الفضيّة السلطانيّة والقطع الفضيّة الشاميّة والقطع الفضيّة المصريّة. س.ش.ق، ص 57، ص 12، 13، 14 جمادى الأولى 977هـ / 11 تشرين الأول 1596م.

س.ش.ق، ص 151، ص 37، غرة محرّم 1066هـ / 31 تشرين الأول 1655م.

138. س.ش.ق، ص 27، ص 65، 6 ربيع الثاني 960هـ / 21 آذار 1553م.

المدينة⁽¹³⁹⁾، وفي حجة أخرى أنّ خسرو بك بن عبدالله أمين خواصّ غزة والرملة قبض من شميلي اليهودي شيخ طائفة اليهود القاطنين بالقدس ما عليهم من الجزية عن واجب سنة 977هـ/1570م⁽¹⁴⁰⁾.

أمّا جمع الجزية من النصارى فكان يتم عبر رئيس الطائفة أو عبر بعض أفرادها، فقد أقرّ محمد صوباشي بن عبدالله الأمين على قبض الخراج أنه قبض من عبدالله بن خليل رئيس طائفة النصارى السريان القاطنين بالقدس خراج سنة 960هـ/1553م⁽¹⁴¹⁾ أو يتم من خلال عدد من الرهبان، فقد أقرّ محمد صوباشي بن عبدالله الأمين على قبض الخراج بالقدس أنه قبض وأخذ عن يد عيسى بن فضل والقس يعقوب بن مهنا والقس إبراهيم الغزاوي والجميع من طائفة نصارى الروم الملكية بالقدس 69 خراجاً عن سنة 960هـ/1553م⁽¹⁴²⁾، وقد يتمّ من خلال شيوخ القرى التي يقيم فيها النصارى، فتذكر إحدى الحجج أنّ محمد آغا البواب بالباب العالي والناظر على أوقاف المسجد الأقصى والصخرة المشرفة تحاسب مع كلّ من ناصر ولد منصف وحسن ولد بهليل ووراد ولد زيادة وسليمان ولد عفيف، وهم من نصارى قرية الطيبة ومشايخ القرية المذكورة عن جزية سنة 1030هـ/1621م⁽¹⁴³⁾.

أمّا إذا كان عدد أفراد الطائفة قليلاً فإنّ الجزية تجمع من أفرادها مباشرة، وهذا ما يتبيّن من أنّ خسرو بك بن عبدالله أمين خواصّ غزّة والرملة قبض من جريس بن توما وصالح بن جريس ورفائيل بن جريس وإبراهيم بن سمعان وهم من طائفة نصارى القبط القاطنين بالقدس ما عليهم من الجزية عن واجب سنة 977هـ/1570م⁽¹⁴⁴⁾.

واستمرّت جباية الجزية من قبل أمناء الخاصّ السلطاني على نفسها الطريقة السابقة حتى نهاية القرن العاشر الهجري/ السادس عشر الميلادي، فقد أقرّ فخر الأقران محمد جلبي المعين من قبل قنطرة أرباب الأقبال محمد أفندي الدفتر دار في الشام أنه قبض من حنا بن جريس النصراني القبطي رئيس طائفة نصارى القبط في القدس ما على طائفته من الجزية لجهة الخزينة العامرة وقدرها 22 سلطانياً عن واجب سنة 1001هـ/1592م⁽¹⁴⁵⁾.

وفي حجة أخرى أنّ فخر الأقران محمد جلبي بن عيسى المعين من قبل دفتر دار الشام قبض من ذيب بن يوسف بن دنديل المتكلم على طائفة النصارى الروم جزية 67 خانة الجاري ذلك في الخاصّ السلطاني⁽¹⁴⁶⁾، ووصله من إبراهيم بن كريم النصراني، المتكلم على طائفة النصارى السريان، جزية 14 خانة ممّا عليهم لجهة الخزينة العامرة⁽¹⁴⁷⁾.

كذلك فإنّ أمين الخاصّ السلطاني كان يجمع الجزية من طائفة ؛ فقد أقرّ فخر الأقران محمد جلبي أنه وصله من مايير بن إبراهيم اليهودي ومن ياسيف ولد شعبان اليهودي المتكلمين على طائفة اليهود في القدس ما على طائفة اليهود من الجزية لجهة الخزينة العامرة بالشام مبلغ 60 سلطانياً عن سنة 1001هـ/1592م⁽¹⁴⁸⁾.

ثالثاً - نفقات الخاصّ السلطاني

وكانت عائدات الخاصّ السلطاني في لواء القدس تذهب لخزينة الدولة في إستانبول، فقد ورد في إحدى الحجج أنّ

139. س.ش.ق، س 27، ص 42، 9 رجب 960هـ/ 20 حزيران 1553م.
140. س.ش.ق، س 53، ص 131، أوائل رمضان 977هـ/ 6 شباط 1570م.
141. س.ش.ق، س 27، ص 42، أواسط رجب 960هـ/ 26 حزيران 1553م.
142. س.ش.ق، س 27، ص 42، أواسط رجب 960هـ/ 26 حزيران 1553م.
143. س.ش.ق، س 104، ص 142، 13 ربيع الثاني 1030هـ/ 6 آذار 1621م.
144. س.ش.ق، س 53، ص 143، أواخر شعبان 977هـ/ 5 شباط 1570م.
145. س.ش.ق، س 75، ص 200، 22 ربيع الأول 1001هـ/ 26 كانون الأول 1592م.
146. س.ش.ق، س 75، ص 210، أوائل ربيع الأول 1001هـ/ 5 كانون الأول 1592م.
147. س.ش.ق، س 75، ص 211، أوائل ربيع الأول 1001هـ/ 5 كانون الأول 1592م.
148. س.ش.ق، س 75، ص 200، 22 ربيع الأول 1001هـ/ 26 كانون الأول 1592م.

فخر الأمانتل أحمد بن أبي زيد الترم بمبلغ 300.55 درهم⁽¹⁴⁹⁾ لجهة الخزينة العامرة ما يتحصّل لجهة الخاصّ السلطاني من خواصّ القدس والخليل⁽¹⁵⁰⁾، وفي حجة أخرى أنّ محمد جلبي أمين الخواصّ السلطانية في القدس قبض من طائفة النصارى السريان رسم أربعة عشر خانة ممّا هو عليهم لجهة الخزينة العامرة⁽¹⁵¹⁾.
ويظهر أنّ الدولة اقتطعت موارد الخاصّ السلطاني وخصصتها للإنفاق على الأعمال العمرانيّة في لواء القدس، ووقفت بعضها الآخر على المسجد الأقصى ومسجد قبة الصخرة وعلى قراءة القرآن فيهما، بل وقفت بعضها الآخر على أصحاب الوظائف الدينيّة في القدس.

1- الأعمال العمرانيّة

خصّصت الدولة مبالغ من عائدات الخاصّ السلطاني لبعض الأعمال العمرانيّة في لواء القدس، ففي إحدى الحجج أنّ قدوة الأعيان حمزة جلبي بن محمود جلبي ناظر الحرمين⁽¹⁵²⁾ تسلّم من شرف الدين أحمد بن عطية محتسب القدس سابقاً مال الاحتساب بالقدس برسم المرمات (ترميم) لمقام نبي الله داود⁽¹⁵³⁾ بموجب التذكرة (الرسالة) من قبيل قدوة أرباب الأقبال دفتر دار أفندي بلواء الشام مبلغ من القطع الفضيّة الجديدة 4180 قطعة عنها 104.5 سلطاني⁽¹⁵⁴⁾، كما خصّصت بعض موارد الجزية للإنفاق على مقام النبي عازر⁽¹⁵⁵⁾، فقد ذكرت إحدى الحجج أنّ الحاج خادوردي بن حسين الوكيل عن حمزة جلبي الناظر على مقام سيّد عازر قبض من فخر الأمانتل والأمجاد طورغود آغا أمين الجوالي 17 سلطانيّاً نظير ما هو مرتّب للمقام على الجوالي⁽¹⁵⁶⁾.

وقد تتفق بعض عائدات الخاصّ السلطاني من الولايات الأخرى على الأعمال العمرانيّة في لواء القدس، فقد جاء في حكم إلى دفتر دار حلب درويش جلبي "سبق أنهارسل أمرّ شريف إلى أمير سنجق القدس رضوان"⁽¹⁵⁷⁾ دام عزّه والمتولي طورغود (طورغود) يقضي بأن تأخذ ستة آلاف وخمسمائة (سلطاني) ذهب من خزينة حلب وتتفقها على قناة

149. الدرهم: من العملات التي كانت تسك في العراق على نمط الدراهم الفارسيّة (الشاهي) وقد استخدم في المعاملات الماليّة والتجارية في اللواء. س.ش.ق، ص46، ص471، أوائل محرّم 994هـ/ 22 أيلول 1585م؛ باموك، التاريخ المالي، ص195-200.
150. س.ش.ق، ص53، ص547، 15 جمادى الأولى 978هـ/ 14 تشرين الأول 1570م.
151. س.ش.ق، ص75، ص211، أوائل ربيع الأول 1001هـ/ 5 كانون الأول 1592م.
152. نظار الحرمين (الأقصى والإبراهيمي): استحدثت هذه الوظيفة في العصر الأيوبي واستمرت في العصرين المملوكي والعثماني، ومهمته الإشراف على حرمي القدس والخليل والأوقاف العائدة لهما. الحنبلي، الأنس، ج2، ص348 وص399؛ س.ش.ق، ص67، ص191، 8 جمادى الثاني 966هـ/ 5 نيسان 1588م.
153. مقام نبي الله داود: يقع على جبل صهيون ويتألف من ضريح النبي داود ومسجدين ملاصقين له، وكانت عائلة الدجاني الداودي هي من تتولّى الإشراف على هذا المقام. الحنبلي، الأنس، ج2، ص353.
154. س.ش.ق، ص53، ص180، 3 شوال 977هـ/ 10 آذار 1570م.
155. مقام النبي عازر، يقع في قرية العيزرية إلى الشرق من القدس. موسى محمد أبو رومي، العيزرية، ط1، 1999، ص280-323. وسيشار إليه في ما بعد أبو رومي، العيزرية.
156. س.ش.ق، ص37، ص313، 17 شعبان 966هـ/ 24 أيار 1559م.
157. الأمير رضوان: جد عائلة آل رضوان التي حكمت لواء غزة عين أمير لواء غزة عين عام 978هـ/ 1570م لقيادة قافلة الحج الشام إضافة إلى كونه أمير لواء غزة وتولى أيضاً سنجق القدس، وتوفي عام 993هـ/ 1585م. عادل مناع، أعلام فلسطين في أواخر العهد العثماني (1800-1918م)، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، بيروت، ط2، 1995م، ص9-10. وسيشار إليه في ما بعد مناع، أعلام؛ فاضل بيات، بلاد الشام في الأحكام السلطانية الواردة في دفاتر المهمة (975هـ/ 1567م-977هـ/ 1570م)، منشورات لجنة تاريخ بلاد الشام، الجامعة الأردنيّة، ج3، عمان، ط1، 1427هـ/ 2006م، ج3، ص133 (57ع)، 23 رمضان 978هـ/ 13 شباط 1571م. ج1، ص225، (120ع)، 17 محرّم 972هـ/ 25 آب 1564م. وسيشار إليه في ما بعد بيات، الأحكام السلطانية.

الماء المعروفة بعروب⁽¹⁵⁸⁾ التي صدر الأمر بإرسالها إلى القدس...⁽¹⁵⁹⁾.

2- قبة الصخرة:

وقفت بعض موارد الجزية في لواء القدس وخارجه على قبة الصخرة، فوفقاً لدفتر 427 العائد لسنة (932-934هـ/1525-1528م) فإنّ جزية اليهود في القدس كانت وفقاً على الصخرة⁽¹⁶⁰⁾، ويوضّح الجدول الآتي مقدار الجزية المُخصّصة لقبة الصخرة وفقاً لدفتر 289 العائد لسنة 960هـ (1553-1554م):

الجزية	اليهود	الروم الملكية	القط	نصارى أريحا	نصارى الخليل
المقدار/ آقجة	6800	12000	800	1040	320

أما ما تبقى من عائدات الجزية والبالغة 51920 آقجة فإنها جارية في الخاص السلطاني⁽¹⁶¹⁾، كذلك فإنّ جزية بعض القرى جارية هي الأخرى في الوقف على قبة الصخرة، وهي جزية نصارى مجدل فضيل البالغة 7280 آقجة وجزية نصارى بيت ريمما البالغة 880 آقجة⁽¹⁶²⁾.
ويبين الجدول الآتي مقدار الجزية الموقوفة على قبة الصخرة والمسجد الأقصى في القدس وقرائها وفق دفتر 131 العائد للفترة بين سنتي 932-938هـ (1525-1525م)⁽¹⁶³⁾:

جزية النصارى واليهود في القدس	جزية نصارى بيت ريمما	جزية نصارى عين عريك	جزية مجدل فضيل
22000	1120	800	952

ووفقاً لنفس دفتر 131 فإنّ جزية النصارى في اللد والرملة وغزة وطيبة الاسم وجزية اليهود في القدس كانت وفقاً على المسجد الأقصى وقبة الصخرة⁽¹⁶⁴⁾.
وقد وقفت الدولة العثمانية محصول الرسوم الأخرى على قبة الصخرة الشريفة، ويأتي في مقدمتها محصول رسم كنيسة القيامة الذي أوقفه السلطان العثماني سليمان القانوني على قراءة الكريم في قبة الصخرة ومحصول رسم كيانة المغل الذي وقّف على الصخرة، وقّف ثلث محصول رسم أحمال الصابون المصدّرة من القدس إلى مصر على الصخرة، كما وقّف مَخْلَقَات مجاورتي الحرم الشريف على الصخرة، وبلغت عائدات هذه الرسوم مجتمعة (178729) آقجة، كما يظهر في الجدول الآتي⁽¹⁶⁵⁾:

158. قناة العروب: قناة المياه من عين العروب إلى القدس، وقد أنشئت في العصر المملوكي ورُممت في العصر العثماني، ووقفت عليها قرية مغلس التابعة للزملة، دفتر 427، ص 291، الحنبلي، الأنس، ج 2، ص 99-100.
159. بيات، بلاد الشام، ج 1، ص 225، 226 (ع 130) 17 محرّم 972هـ / 25 آب 1564م.
160. دفتر 427، ص 27-30.
161. دفتر 289، ص 269.
162. دفتر 289، ص 632 وص 437-442.
163. دفتر 131، ص 295 وص 299، دفتر 342، ص 74-76.
164. دفتر 131.
165. دفتر 289، ص 155، 156 وص 267، 268.

مقدار العائد سنوياً	الرسم	
12000 آقجة	محصول القيامة	1
8000 آقجة	محصول رسم كيالة الغل	2
8000 آقجة	محصول رسم القيان في خان الوكالة وخان الخضر في القدس	3
13637 آقجة	محصول رسم الدكاكين في القدس	4
600 آقجة	محصول مخازن الدقاكين في محلة اليهود في القدس	5
720 آقجة	محصول معصرة قرب الحرم	6
3000 آقجة	محصول طائفة الفرنج القادمين إلى دار القمامة (كنيسة القمامة) رسم زيارة كلّ نفر في 50 آقجة.	7
3685 آقجة	محصول رسم أحمال الصّابون التي تصدر من القدس إلى مصر (حصة وقف الصخرة الثلث).	8
480 آقجة	محصول طاحون في مدينة القدس عجلة اليهود	9
500 آقجة	محصول مخلفات (تركات) طائفة مجاوري الحرم الشريف	10
400 آقجة	محصول احكار في القدس	11
8000 آقجة	محصول حمام العين في القدس (النصف)	12
11360 آقجة	محصول جزية النصارى والسريان والقبط واليهود باستثناء نصارى بيت لحم وبيت جالا القاطنين بالقدس (جزية 142 نفر كلّ نفر 80 آقجة).	13
178729 آقجة	المجموع	

كذلك وفتت الرسوم التي تُجبي من زوار كنيسة القيامة في القدس من قِبَل السلطان سليمان على عدد من قرّاء القرآن في قبة الصخرة⁽¹⁶⁶⁾، وقد بلغت هذه الرسوم وفقاً لدفتر 427 العائد للفترة ما بين عامي 932-934هـ/1525-1528م ما مقداره 40000 آقجة⁽¹⁶⁷⁾.

وقد أكّدت سجلات المحكمة الشرعيّة في القدس وقف السلطان سليمان هذه الرسوم على قراءة القرآن في قبة الصخرة، ففي إحدى الحجج أنّ الحاكم الشرعي أقرّ الشيخ محمد عفيف الدين بن حبيب الله الشهير نسبه بالدجاني في وظيفة قراءة القرآن الكريم في المسجد الأقصى الموقوفة من قِبَل السلطان سليمان بما لذلك من المعلوم وقدره في كلّ يوم قطعتان مصريتان من محصول القيامة⁽¹⁶⁸⁾.

3- وقف الجزية على الأفراد

كذلك وفتت بعض موارد الجزية على عدد من أصحاب الوظائف الدينيّة في القدس، وهذا ما تظهره السجلات الشرعيّة؛ إذ إنّ عدداً من هؤلاء كانوا يقبضون ما هو مخصّص لهم من الجزية سنوياً، فقد قبض مولانا سنان خليفة بن

166. دفتر 289، ص 266، 267.

167. دفتر 427، ص 104، 105.

168. س.ش.ق، ص 160، 133، أوائل رجب 1070هـ/ 11 آذار 1661م.

إسماعيل للشيخ محمود بن هارون مبلغ 27 سلطانياً نظير ما له على الجوالي (الجزية)⁽¹⁶⁹⁾، وقبض الحاج خداوردي بن حسين الخلوتي لشيخ الإسلام أبو الفضائل حافظ الدين عبد النبي بن جماعة الكناني على 29 قبرصياً⁽¹⁷⁰⁾ نظير علوفته على الجوالي، وقبض مولانا عبد الكريم خليفة بن إسماعيل بالوكالة عن مولانا الشيخ شمس الدين بن محمد أبو العون الغزي مبلغ 22.5 سلطانياً نظير علوفته على الجوالي، كما قبض الشيخ موسى لولده شيخ الإسلام بدر الدين بن جماعة 22.5 سلطانياً ذهب نظير علوفته على الجوالي⁽¹⁷¹⁾.

وقد أكدت ذلك حُجج من سجلات المحكمة الشرعية تعود لعام 966هـ/ 1559م، جاء في واحدة منها أنّ فخر العلماء الشيخ أبو الهدى بن الشيخ شمس الدين بن أبي العون الغزي قبض من طورغود آغا أمين الجوالي مبلغ 34 سلطانياً نظير علوفته على الجوالي بموجب البراءة الشريفة عن مدة سنة ونصف و17 يوماً، كما أن العلامة الشيخ شرف الدين موسى بن شيخ مشايخ الإسلام البدري محمد بن جماعة قبض من طورغود آغا أمين الجوالي مبلغ 34 سلطانياً نظير علوفته على الجوالي⁽¹⁷²⁾.

169. س.ش.ق، س 27، ص 51، 5 رجب 960هـ/ 16 حزيران 1553م.

170. القبرصي: عملة ذهبية استخدمت في فلسطين ويظهر أنها سُكَّت في قبرص. س.ش.ق، س 27، ص 5-6، أواخر رجب 960هـ/ 30 تموز 1553م.

171. س.ش.ق، س 27، ص 51، 5 رجب 960هـ/ 16 حزيران 1553م.

172. س.ش.ق، س 37، ص 313، 17 شعبان 966هـ/ 24 أيار 1559م.

الخاتمة:

تتوّعت الرسوم والضرائب التي فرضتها الدولة العثمانية في لواء القدس في القرن العاشر الهجري/السادس عشر الميلادي، ومنها القسّم والعُشر على الحبوب والخراج على الأشجار المثمرة والجزية على أهل الذمّة من النصارى واليهود، كذلك رسوم الحسبة والرسوم على الحيوانات ورسوم البادهوا، إضافة إلى العادة المعتادة والعوائد العرفية والديوانية. وقد منحت الدولة العثمانية هذه الرسوم والضرائب على شكل إقطاعات خُصّص بعضها للسلطان (خزينة الدولة) عُرفت باسم الخاصّ السلطاني أو الشاهي، وخُصّص بعضها الآخرُ لأمير اللواء باسم خاصّ أمير اللواء، وأقطع بعضها الآخرُ للجنود السباهية، وكان على فئتين، هما: الزعامت، والنيّمار.

وقد حصل السلطان العثمانيّ (خزينة الدولة) على حصّة من الموارد المالية في اللواء شملت مختلف الرسوم، ولكنّ هذه الرسوم والضرائب لم تكن جارية بشكل دائم في الخاصّ السلطانيّ؛ إذ تحوّل في سنة أخرى إلى خاصّ أمير اللواء أو النيّمار.

ولمّا كانت هذه الموارد كثيرة ومتنوعة فقد عيّنت الدولة عدداً من الموظفين لإدارتها وجباية عائداتها، وقد شارك في هذه الإدارة والي الشام والدفتر دار فيها وناظر الأموال السلطانية في ولاية الشام وناظر الخاصّ وأمين الخاصّ في القدس.

وعلى الرّغم من أنّ الموارد الجارية في الخاصّ السلطاني تعود لخزينة الدولة فإنّ بعضاً منها خُصّص للأعمال العمرانية في اللواء، وبعضاً منها وقف على مساجد اللواء، وبشكل خاصّ المسجد الأقصى ومسجد قبة الصخرة في القدس والمسجد الإبراهيمي في الخليل، كما وُقت بعض موارد الجزية على عدد من أصحاب الوظائف الدينية في القدس.

وقد تأثرت هذه الإيرادات سلباً وإيجاباً بعدة عوامل، أولها زيادة السكان أو نقصهم في المدن والقرى، ولا سيّما أنّ عدد السكان في القرى لم يكن ثابتاً بل متغيّراً، فقد تكون القرية في سنة ما خالية من السكان وفي السنة التالية مسكونة وفي السنة التي تليها خالية.

كما أنّ الإيرادات تأثرت بالخلافات بين سكان القرى المختلفة، بل وبين سكان القرية الواحدة التي كانت تؤدي في أحيان كثيرة إلى تهجير بعض من سكان القرية أو جميعهم إلى خارجها ممّا يعطل نشاط الزراعة فيها؛ ففي إحدى الحجج أنّ إبراهيم جليبي بن جمال الدين، كاتب وقف سيّدنا الخليل، توافق مع ثابت بن صالح، شيخ قرية أرتاس، الجارية في وقف السقاية والرباط في والخليل على أنّ يجمع الفلاحون النازلون في أطراف البلاد من أهالي القرية ويزرعوا أراضيها⁽¹⁷³⁾. وهذا يفسّر وجود عدد كبير من القرى والمزارع الخالية والعاطلة وفقاً لدفاتر التحرير العثمانية في القرن العاشر الهجري/السادس عشر الميلادي. فقد بلغ عدد القرى الخربة في ناحية القدس، وفقاً لدفتر 1015 العائد إلى سنة 945هـ/1539-1538م، سبع عشرة قرية، وأربعاً وعشرين مزرعة من مائتين وثلاث وستين قرية ومزرعة، وفي ناحية الخليل مائة وثلاثاً وستين مزرعة وقرية⁽¹⁷⁴⁾.

إنّ هذه المشكلات التي واجهها الخاصّ السلطاني قللت من واردات الخزينة العامرة باستمرار، وهذا قد يكون أحد أسباب الأزمة المالية التي كانت تواجهها الدولة العثمانية، ومن ثمّ اضطرارها إلى زيادة مواردها المالية عن طريق زيادة الرسوم والضرائب المفروضة على السكان.

173. س.ش.ق، ص75، ص421، غرة ذي الحجة 1001هـ/ 29 آب 1593م.

174. دفتر 1015، ص50-73، 90-113.

The Ottoman Sultanic Privy Purse in the Jerusalem District in the Tenth Century AH / 16th century AD (Administration, Sources of Income, Collection, and Expenses

**Zuhair Ghanaiyem
And
Mahmoud Ashqar**

ABSTRACT

This article examines the Ottoman sultanic privy purse in the Jerusalem district in the tenth century AH / 16th century AD and the fees and taxes connected with it. The article examines the administration of the sultanic privy purse, how its revenues were collected, and who benefitted from it – the public treasury of the state, some religious institutions in Jerusalem and a number of religious functionaries in the city.

Keywords: Privy Purse, Ottoman empire, Ottoman Jerusalem, Ottoman finances

*Faculty of Arts, Al-Quds University, Palestine.

** The Center for Heritage and Islamic Research, Ministry of Wakf and Religious Affairs - Palestine
Received on 01/07/2018 and accepted for publication on 26/05/2019.